

المادة السادسة

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال الممندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المادة السابعة

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

المادة الثامنة

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايضة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

المادة التاسعة

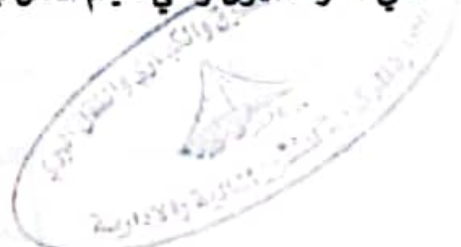
يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسئوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .

المادة العاشرة

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدي الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

هاتج بنادر شريف

شركة الشروق
 حاني القصاص للمقاولات العامة
 ب.ض: ٠٨٧ - ٥٥٠ - ٣٢٠
 س.ت: ٤٥٤٩٤





الهيئة العامة للقنوات والمصارف

وتنص صلبى الإلزامية

البند الخادى عشر

يلتزم الطرف الثانى بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب فى إتلاف أى شئ يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلغيات على حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند الثانى عشر

يلتزم الطرف الثانى باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما فى ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها فى ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثانى بالمحافظة على كافة المرافق التى تكون بمكان العمل وفى حالة حدوث أية أضرار أو تلغيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .

البند الثالث عشر

الطرف الثانى يكون مسئولا مسؤولية كاملة عن أى ضرر يمكن أن يصيب أى من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أى من عامليه أو أحدي آلاته وتقع المسؤولية القانونية كاملة على الطرف الثانى وحده .

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثانى بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثانى بإخلاء محل العمل من المهتمات والمخلفات فى ظرف شهر من التسليم الابتدائى للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثانى خصما من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قربين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التى توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفى حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل يعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثانى أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كليا أو جزئيا .

البند الثامن عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند التاسع عشر

للطرف الأول الحق فى تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الأول الحق فى المطالبة بأى تعويض عن ذلك ، ويجب فى جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالى اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقرر الذى يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

شركة الشروق

هانى القصاص للمقاولات العامة
ب.ض: ٠٨٧ - ٥٥٠ - ٣٢٠
س.ت: ٤٥٤٩٤

المبند العشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول .
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

المبند الحادي والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لأعمال الطرق والأعمال الصناعية تبدأ من تاريخ الاستلام الابتدائي للأعمال وحتى الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجبره علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسئوليته .

المبند الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

المبند الثالث والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة علي ما جاء ببند هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعها لهذا العقد .

المبند الرابع والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وال لزوم .

الطرف الثاني

" مكتب الشروق للمقاولات المتكاملة والتوريدات "

التوقيع (هاني شعبان توفيق احمد القصاص)
المهندس / هاني شعبان توفيق احمد القصاص

مدير المكتب

شركة الشروق
شالي القصاص للمقاولات العامة
ب.ض: ٠٨٧ - ٥٥٠ - ٣٢٠
س.ت: ٤٥٤٩٤

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع (حسان الدين مصطفى)
لواء مهندس / حسان الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري



المقدمة

بناءً على المروتوكول الموقع بين وزارة النقل مع الهيئة العامة للطرق والمواصلات ومحافظة كفر الشيخ بشأن رفع كفاءة عدد من الطرق المحلية بنطاق المحافظة وبناءاً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير والمتضمن موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد أعمال رفع كفاءة الطرق التابعة للمحافظة إلى الشركات بالأمم المباشر .

ومنها الموافقة على تنفيذ أعمال شارع محمد كريم من أول مدرسة محسن طنطاوى حتى أول طريق الشوك مركز سنورس بطول ٠.٨ كم بمحافظة الفيوم إلى مكتب الشروق للمقاولات المتكاملة والتوريدات بتكلفة تقديرية ٣ مليون جنيه لا غير على أن تتم المحاسبة إسترداداً بالتقانة الموحدة للطرق .

حيث قام الطرف الأول بمفاوضة الشركة على الأسعار الخاصة ببند الأعمال الخاصة بالعمليّة والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ ٢,٩٠٣,٨٠٥ جنيه (فقط وقدره اثنين مليون تسعمائة وثلاثة ألفا وتسعمائة وخمسة جنيه لا غير) وبعتبر محضر المفاوضة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليتهما وصلاحيتهما للتعاقد واتفقا على الآتى :-

المادة الأولى

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض العقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامّة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتعمداً لأحكامه .

المادة الثانية

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عمليّة أعمال شارع محمد كريم من أول مدرسة محسن طنطاوى حتى أول طريق الشوك مركز سنورس بطول ٠.٨ كم بمحافظة الفيوم طبقاً للمواصفات والكليات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ٢,٩٠٣,٨٠٥ جنيه (فقط وقدره اثنين مليون تسعمائة وثلاثة ألفا وتسعمائة وخمسة جنيه لا غير) شاملاً كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة.

المادة الثالثة

يلتزم الطرف الثاني مكتب الشروق للمقاولات المتكاملة والتوريدات بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٦) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة التافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

المادة الرابعة

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم 5615022200001710 بمبلغ ١٥٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وخمسون ألف جنيه لا غير) صادر من البنك الاهلي المصري فرع الحربة بالفيوم بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١٦ وساري حتى ٢٠٢٣/٣/١٥ . وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المادة الخامسة

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

هاك خاتمة

شركة الشروق
 خاتمة التماس للمقاولات العامة
 ب.ش. : ٠٨٧ - ٥٥٠ - ٣٢٠
 س.ت. : ٥٥٠

أمر (مصادق)

١٩٩٩ ١٩٩٩ ١٩٩٩ ١٩٩٩

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

مكتب الشروط للمعاملات الحكومية والمؤسسات

تحية طيبة وبعد ...

نشرف ان نرسل وفق هذا نسخة من العقد رقم (٢٠٢٢ / ٢٠٢١ / ٩٠٢)
المؤرخ في ٢٠ / ٢ / ٢٠٢٢ بمبلغ ٢.٩٠٣.٨٠٥ جنيه (فقط وقدره اثنين مليون
تسعمائة وثلاثة الف وثمانمائة وخمسة جنيه لاشير) والموقع بين الشركة والهيئة
بشان قيام الشركة بتنفيذ عمالية " اعمال شارع محمد كريم من اول مدرسة محسن
فلنطاوى حتى اول طريق الشوبك مركز ستور من بطول ٠.٨ كم بمحافظة الفيوم
(بالامر المباشر)".

على ان يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية
هذا وستتولى (المنطقة السادسة - بنى سويف) الإشراف على التنفيذ
و تجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام...

(التوقيع)

ممد / ابوبكر احمد حسن مساف
رئيس الادارة المركزية
للشؤون المالية والادارية

الهيئة العامة للطرق والكباري

عقد مقابلة

الموضوع : اعمال شارع محمد كريم من اول مدرسة محسن طنطاوى حتى اول طريق

الشويك مركز سنورس بطول ٠.٨ كم بمحاطة اليوم (بالامر المباشر)

رقم العقد : ٢٠٢٢ / ٢٠٢١ / ٩٠٢ .

أنه في يوم الاربعاء الموافق : ٣٠ / ٣ / ٢٠٢٢ .

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويعملها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته / رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

" مكتب الشروق للمقاولات المتكاملة والتوريدات "

ويعملها السيد / هانى شعبان توفيق احمد القصاص بصفته / مدير المكتب .

رقم قومي / ٢٧٩٠٦١٣٢٣٠٠٥٣٥

بطاقة ضريبية / ٣٢٠-٥٥٠-٠٨٧

مأمورية ضرائب / اطسا .

سجل تجاري رقم / (٤٥٤٩٤) مكتب سجل تجاري اليوم .

ومقرها / م المحيط مركز اطسا اليوم .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

هـ اى جينادرشونغ
هـ اى جينادرشونغ

شركة الشروق
هـ اى القصاص للمقاولات العامة
ب. ص : ٠٨٧ - ٥٥٠ - ٣٢٠
س. ت : ٤٥٤٩٤

مقدّمه

الموضوع: أعمال شارع الجرش من منتصف شارع عبدالسلام حاره حتى ميدان الجرش

مركز سنورس بطلول ٥ - تم محافظة القنطرة - بالامر المباشر

رقم العقد: ٢٠٢٢/٢٠٢١/٩٠٣

انه في يوم الاربعاء الموافق: ٣٠ / ٣ / ٢٠٢٢

حرر هذا العقد بين كلا من:-

الهيئة العامة للطرق والكباري

وبعثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته / رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار اليه فيما يلي بالطرف الأول)

و مكتب الشروق للمقاولات المتكاملة والنواريات

وبعثلها السيد / هاني شعبان توفيق احمد القصاص بصفته / مدير المكتب

رقم قومي/ ٢٧٩٠٦١٣٢٣٠٠٥٣٥

بطاقة ضريبية / ٣٢٠-٥٥٠-٠٨٧

مأمورية ضرائب / اطلسا

سجل تجاري رقم / (٤٥٤٩٤) مكتب سجل تجاري اليوم

ومقرها / م المحيط مركز اطلسا اليوم

(ويشار اليه فيما يلي بالطرف الثاني)

دفاع جندرسو لعل
هات جندرسو وضع

